

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٦٩ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ١٩٧ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء المجلس الأعلى لرعاية الشباب والفعارات المنظمة له ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٤٧٦ لسنة ١٩٦٢ في شأن تشكيل المجلس الأعلى لرعاية الشباب ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / أحمد مصطفى سالم الوتيدى سكرتيراً عاماً مساعداً للمجلس الأعلى لرعاية الشباب بدرجة مدير عام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٣ (٢٤ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٧٠ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٣ بتنظيم المؤسسة المصرية العامة للسبنا والإذاعة والتلفزيون ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون المؤسسات العامة

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢٨٧ لسنة ١٩٦٣ بربط ميزانية الدولة للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٩ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمد محمود عرفه زيان مديراً للمؤسسة المصرية العامة للسبنا والإذاعة والتلفزيون بدرجة وكيل الوزارة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٦٣ م .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٣ (٢٤ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٧١ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢٨ لسنة ١٩٦١ بإصدار لائحة موظفي وعمال المؤسسات العامة المعدل بالقرار الجمهوري رقم ١٠٨٠ لسنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨٧ لسنة ١٩٦٣ بربط ميزانية المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

عبد الرحمن جلال ، مفضل رى بدرجة مدير عام بالمحافظات (بميزانية
مصلحة الرى) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما
مديرية الري بجمهورية في ١٠ ذى القعدة سنة ١٣٨٢ (٢٤ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٧٣ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن
التنظيم السيامى لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ باصدار قانون المؤسسات العامة ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ باصدار لائحة الشركات
التابعة للمؤسسات العامة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد المهندس مصطفى حفيق عفت بالمؤسسة
المصرية العامة للصوامع والتخزين فى وظيفة مدير عام الشؤون الهندسية
والتخزين بدرجة مدير عام المدرجة بميزانية المؤسسة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

مديرية الري بجمهورية في ١٠ ذى القعدة سنة ١٣٨٢ (٢٤ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يعين السيد المهندس سمير فهمى أمين فهمى فى وظيفة نائب
مدير عام المؤسسة المصرية العامة لتخل البحرى بدرجة مدير عام ، على
أن يتقاضى مرتب مماثل لآخر ما كان يتقاضاه من مرتب وطلاوة غلاء
شركة شل وذلك بصفة شخصية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

مديرية الري بجمهورية في ١٠ ذى القعدة سنة ١٣٨٢ (٢٤ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٧٢ لسنة ١٩٦٤

بشأن تعيينات بوزارة الأشغال

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى ميزانية كل من مصلحة الري والجهاز التنفيذى لمشروعات التوسع
على مياه السد العالى للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ الخاص بنظام موظفى الدولة
والقوانين المعدلة له ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السادة مفضل ومصطفى فهمى الرى من الدرجة الأولى الآتية
أسمائهم بعد فى وظائف مديرى العموم المينة قرين أسمائهم وهم :

حامد عثمان الباجورى ، وكيل مفضل عام بدرجة مدير عام بمصلحة الري .

محمد حسين كامل ، مدير ادارة بدرجة مدير عام بالجهاز التنفيذى
لمشروعات التوسع على مياه السد العالى .